|  |  |
| --- | --- |
| المؤتمر العالمي للاتصالات الراديوية (WRC-15)  جنيف، 2-27 نوفمبر 2015 |  |
| **الاتحــــاد الـدولــــي للاتصــــالات** |  |
|  |  |
| الجلسة العامة | الإضافة 1 للوثيقة 7(Add.9)-A |
|  | 29 سبتمبر 2015 |
|  | الأصل: بالإنكليزية |
|  | |
| الدول الأعضاء في لجنة البلدان الأمريكية للاتصالات (CITEL) | |
| مقترحات بشأن أعمال ال‍مؤت‍مر | |
|  | |
| البنـد 1.9.1 من جدول الأعمال | |

9.1 النظر وفقاً للقرار **758 (WRC‑12)** في:

1.9.1 إمكانية منح توزيعات جديدة للخدمة الثابتة الساتلية في نطاقي الترددات MHz 7 250‑7 150 (فضاء-أرض) وMHz 8 500‑8 400 (أرض-فضاء) رهناً بشروط التقاسم المناسبة؛

معلومات أساسية

النطاق GHz 7

درس قطاع الاتصالات الراديوية التداخل الصادر عن كوكبة محتملة مؤلفة من 90 ساتلاً مستقراً بالنسبة إلى الأرض (GSO) في الخدمة الثابتة الساتلية (FSS) في رحلات لخدمة الأبحاث الفضائية (SRS) في النطاق MHz 7 250‑7 150.

وفي النطاق MHz 7 190‑7 150 الخاص بخدمة الأبحاث الفضائية في الفضاء السحيق، خلال العمليات الجارية بالقرب من الأرض في إحدى رحلات خدمة الأبحاث الفضائية، هناك منطقة تقع حول المدار المستقر بالنسبة إلى الأرض يتجاوز فيها التداخل الذي تستقبله المركبة الفضائية لخدمة الأبحاث الفضائية من سواتل الخدمة الثابتة الساتلية معيار الاتحاد لحماية المركبة الفضائية لخدمة الأبحاث الفضائية. تعتمد أبعاد نطاق هذه المنطقة على كسب هوائي المركبة الفضائية لخدمة الأبحاث الفضائية وكثافة قدرة المرسل لسواتل الخدمة الثابتة الساتلية وموقع السواتل المستقرة بالنسبة إلى الأرض للخدمة الثابتة الساتلية. ويحدد هوائي الكسب المنخفض (LGA) وهوائي الكسب المتوسط (MGA) للمركبة الفضائية لخدمة الأبحاث الفضائية منطقة التداخل الواقعة تحت المدار المستقر بالنسبة إلى الأرض، بينما يحدد هوائي الكسب المرتفع (HGA) للمركبة الفضائية لخدمة الأبحاث الفضائية هذه المنطقة فوق المدار المستقر بالنسبة إلى الأرض.

وخلصت الدراسات إلى أن تقاسم النطاق MHz 7 190‑7 150 بين خدمة الأبحاث الفضائية والخدمة الثابتة الساتلية غير ممكن بدون اعتماد أحكام تنظيمية محددة أو استعمال تقنيات التخفيف أو التنسيق التشغيلي خلال العمليات التي تتم بالقرب من الأرض لرحلات خدمة الأبحاث الفضائية في الفضاء السحيق. وسيكون التنسيق التشغيلي صعباً جداً وعبئاً غير مبرر على مشغلي خدمة الأبحاث الفضائية، مع العلم بأنه سيتعين التوصل إلى اتفاق التنسيق التشغيلي هذا مع جميع مشغلي الخدمة الثابتة الساتلية والإدارات المسؤولة في جميع أنحاء العالم، وأن مشغلي خدمة الأبحاث الفضائية قد يحتاجون إلى تنفيذ شروط اتفاق التنسيق التشغيلي مع سواتل متعددة للخدمة الثابتة الساتلية من الإدارات ذات الصلة خلال الأحداث الحرجة الواقعة بالقرب من الأرض في رحلات خدمة الأبحاث الفضائية. ومما يزيد التنسيق التشغيلي تعقيداً هو التأخير في إطلاق رحلات خدمة الأبحاث الفضائية في الفضاء السحيق بصورة متكررة لأسباب جوية أو تقنية.

وفي النطاق MHz 7 235‑7 190 الخاص بخدمة الأبحاث الفضائية، بالقرب من الأرض واستناداً إلى الدراسات، يمكن أن يؤدي التقاسم بين الخدمة الثابتة الساتلية (فضاء-أرض) وخدمة الأبحاث الفضائية (أرض-فضاء) إلى تداخل مفرط على مستقبل خدمة الأبحاث الفضائية عندما يكون المدار الساتلي لخدمة الأبحاث الفضائية قريباً من المدار المستقر بالنسبة إلى الأرض. وبما أنه لن يمكن تنسيق إرسالات شبكة عالمية عاملة في الخدمة الثابتة الساتلية من أجل تفادي التداخل لإحدى رحلات خدمة الأبحاث الفضائية بمدار من هذا النوع، يُستنتج أن عمليات الخدمة الثابتة الساتلية لن تتوافق مع رحلات خدمة الأبحاث الفضائية (بالقرب من الأرض) في النطاق MHz 7 235‑7 190.

النطاق GHz 8

فيما يتعلق بالنطاق MHz 8 500‑8 400، قد يؤدي منح توزيع في المستقبل للخدمة الثابتة الساتلية (أرض-فضاء) في هذا النطاق إلى احتمال حدوث تداخل ضار على المحطات الأرضية لخدمة الأبحاث الفضائية العاملة بالقرب من المحطات الأرضية للخدمة الثابتة الساتلية التي ترسل إلى سواتل الخدمة الثابتة الساتلية. ويعتمد مستوى التداخل على المسافة بين المحطات الأرضية للخدمة الثابتة الساتلية والمحطات الأرضية لخدمة الأبحاث الفضائية. لذا، يُطلب استعمال مسافات فصل تتراوح بين 84 كلم و675 كلم بين المحطات الأرضية للخدمة الثابتة الساتلية والمحطات الأرضية لخدمة الأبحاث الفضائية من أجل تفادي التداخل. وتستند مسافات الفصل المطلوبة هذه إلى وجود مطراف وحيد للخدمة الثابتة الساتلية يعمل على قناة وحيدة حول محطة أرضية لخدمة الأبحاث الفضائية في الفضاء السحيق. وفي حال وجود مطاريف متعددة للخدمة الثابتة الساتلية تعمل على قنوات متعددة، قد تزيد المسافات المطلوبة وفقاً لذلك حسب عرض القناة. وقد تمتد مسافة الفصل المطلوبة إلى أراضي إدارة أخرى، وبالتالي، ستتطلب تنفيذ التنسيق على المستوى الدولي.

الخلاصة

في النطاق MHz 7 235‑7 150، خلصت الدراسات إلى أنه لا يمكن التقاسم بين الخدمة الثابتة الساتلية (فضاء-أرض) وخدمة الأبحاث الفضائية (أرض-فضاء) بدون تنسيق تشغيلي يتسم بالصعوبة الكبيرة. وسيفرض ذلك عبئاً غير مبرر على خدمة الأبحاث الفضائية وسيتطلب إنهاء سواتل الخدمة الثابتة الساتلية لعملياتها في قنوات التردد المتأثرة.

وفي النطاق MHz 8 500‑8 400، تشير النتائج إلى أنه يمكن حماية المحطات الأرضية لخدمة الأبحاث الفضائية من إرسالات المحطات الأرضية للخدمة الثابتة الساتلية من خلال التنسيق، غير أن مسافات الفصل المطلوبة حول المحطات الأرضية لخدمة الأبحاث الفضائية ستكون كبيرة.

ونظراً لما تقدم، تقترح لجنة البلدان الأمريكية للاتصالات (CITEL) عدم إدخال تغييرات على المادة 5 "جدول توزيع نطاقات التردد بالنسبة للنطاقين MHz 7 250‑7 150 وMHz 8 500‑8 400.

المقترحات

المـادة 5

توزيع نطاقات التردد

NOC IAP/7A9A1/1

القسم IV - جدول توزيع نطاقات التردد  
(انظر الرقم 1.2)

الأسباب: سيمنح عدم إجراء تغيير في جدول توزيع نطاقات التردد أي تأثير على الخدمات القائمة وسيضمن استمرار تشغيل هذه الخدمات في إطار بيئتها القائمة. وسيغني ذلك أيضاً عن التنسيق التشغيلي المطلوب بين خدمة الأبحاث الفضائية وربما العديد من مشغلي الخدمة الثابتة الساتلية من الإدارات المختلفة التي ستتطلب وقف الإرسالات الساتلية للخدمة الثابتة الساتلية خلال العمليات التي تتم بالقرب من الأرض لرحلات خدمة الأبحاث الفضائية في الفضاء السحيق. وفيما يتعلق بالنطاق MHz 7 190‑7 150، لا توجد حلول عملية أخرى.

SUP IAP/7A9A1/2

القـرار 758 (WRC‑12)

التوزيعات للخدمة الثابتة الساتلية  
والخدمة المتنقلة البحرية الساتلية في المدى GHz 8/7

الأسباب: إلغاء القرار 758 (WRC‑12) نتيجة للانتهاء من العمل المطلوب طبقاً للبند 1.9.1 من جدول أعمال ال‍مؤت‍مر العال‍مي للاتصالات الراديوية لعام 2015 (WRC‑15).

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_